1707 - فقال الحسن يعني بن علي ول حارها من تولى قارها الحار الشديد المكروه والقار البارد الهنيء الطيب وهذا مثل من أمثال العرب قال الأصمعي وغيره معناه ول شدتها وأوساخها من تولى هنيئها ولذاتها قال النووي والضمير عائد إلى الخلافة أو الولاية أي كما تولىعثمان الخلافة بتولى نكدها وقاذوراتها قلت وكثيرا ما كان الصحابة والتابعون فمن بعدهم يمتنعون من الفتيا ويتمثلون بذلك عمير بن سعيد بإثبات الياء فيهما وصحف من حذفهما منهما أو من أحدهما وديته بتخفيف الدال أي غرمت ديته لم يسنه أي لم يقدر فيه حدا مضبوطا .

1708 - لا يجلد أحد روي بالبناء للفاعل وللمفعول فوق عشرة أسواط أخذ بظاهره أحمد وأشهب وبعض أصحابنا فقالوا لا تجوز الزيادة في التعزير على عشرة أسواط والمجوزون قالوا إن الحديث منسوخ وتأوله بعض المالكية على انه كان مختصا بزمنه صلى ا عليه وسلّم لأنه كان يكفي الجاني منهم هذا القدر